



المجلس الوطني للانتقال - ليبية  
مجلس الوزراء

قرار وزير العدل  
رقم (٦٤٨) لسنة ٢٠١٣م  
بشأن تعيين مأذون شرعى

وزارة العدل

**وزير العدل**

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٩) لسنة ٢٠١٢م بشأن تعيين رئيس الوزراء وتكلفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل (سابقاً) رقم (٢) لسنة ١٣٧٢م بشأن لائحة المأذونين وتعديلاته.
- وعلى كتاب السيد/ مدير إدارة الشئون الإدارية والمالية رقم ١٣٢٢/١٣٢٢ المؤرخ في ٢٩.٤.٢٠١٣م.

**ماده (١)**

يعين كلاً من السيدين الآتية أسمائهما مأذوناً شرعاً بالمحكمة وبدائرة المحكمة قرين إسمه:

ر.ت	الأسم	المحلية	المحكمة
1	محمد عبدالسلام ميلود بوقرن	جزر الوسط	محكمة السوانى الابتدائية
2	حسين يوسف مصباح مصباح	صليعانة	محكمة المرج الابتدائية

**ماده (٢)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صلاح بشير المرغنى  
**وزير العدل**

٢٠١٣ ميلادي

٦ . ٥

